

معرفة أضرار قبول الرشوة في النظام الإداري مع التأكيد على تعاليم نهج البلاغة

الأستاذ المساعد الدكتور

محمد شريفى

جامعة مازندران – بابلسر- إيران

m.sharifi@umz.ac.ir

الدكتور

مجتبى فائق

باحث في علوم القرآن والحديث

faeghmojtaba@gmail.com

**The Pathology of Bribery in Administrative System With
an emphasis on the teachings of Nahj al-Balagha**

Mohammad Sharifi

Assistant Professor University of Mazandaran/

Mojtaba Fa'egh

Ph.D. in Qur'an Science and Hadith Research Institute of Nahj al-Balagheh /

Abstract:

One of the most important disadvantage of administrative system in any government is the prevalence of bribery among its agents. "Bribery" is given to eliminate someone's right or to pretend a false to be right, which is interpreted in Islamic teachings as the "illicit gain or" *السُّخْت* and eating of forbidden property and of course is equivalent to disbelief in God. This study that is done in a descriptive-analytic method, the signs of taking-bribes in a system, the main effective factors in creating bribery, and the unpleasant consequences of bribery among the agents of the system with regard to the Alavi's (a.s) teachings and Nahj al-Balagha have been discussed .

The results show that the most important factors of bribery of government agents from Imam Ali's point of view are weakness of faith, worldliness, greed, deceit of bribers, lack of attention of rulers and system officials to their subordinate needs, and lack of proper supervision on their performance. The most important consequences of bribery are also the wasting of people's rights, oppressing people, pervasiveness of the injustice of sovereignty, and the unblest property. Some ways to prevent and confront bribery include: culturalizing, and emphasizing of rulers and executives to avoid bribery; Rulers' careful consideration of their agents' living and essential needs; Rulers' supervision of agents' performance, and finally severe punishment for passing and accepting bribe.

Keywords : bribery , the administrative system , consequences of bribery , Biography of Imam Ali , Nahj al - Balagheh .

الملخص :

إن أحد أهم الأضرار التي قد تلحق بالنظام الإداري في أي حكومة، هو انتشار الرشوة بين أوساط العمال والموظفين داخل ذلك النظام. تُقدّم "الرشوة" من أجل تجاوز حق أو إقرار باطل وذلك ما سُمي، في التعاليم الإسلامية، بالـ "سُخْت" وأكل المال الحرام، وكذلك اعتُبر مساوٍ للكفر بالله تعالى. في هذه المقالة التي تم تدوينها وفق أسلوب بحث توصيفي - تحليلي، اشتملت الدراسة على: مؤشرات انتشار الرشوة في أحد الأنظمة، وأهم العوامل المؤثرة على انتشارها، والنتائج السلبية لانتشارها بين بين عمال وموظفي النظام الإداري وذلك مع الالتفات إلى تعاليم الإمام علي (عليه السلام) وكتاب نهج البلاغة.

إن نتائج البحث تُشير إلى أن أهم عوامل انتشار الرشوة هي: ضعف الإيمان، والتعلق بالحياة الدنيا، والطمع، وغش وتزوير الراشين، وفشل رؤساء ومسؤولي النظام في تلبية احتياجات المرؤوسين، والتفريط في الرقابة الدقيقة على عملهم. وكذلك فإن من أهم نتائج الرشوة إضاعة حقوق الناس، وظلمهم، والتعدي عليهم، وتفشي عدم الإنصاف في الحكم، وذهاب البركة من المال. وإن طرق منع انتشار الرشوة ومكافحتها تتمثل فيما يلي: تثقيف المجتمع، والتأكيد المستمر للرؤساء والمديرين على اجتناب قبول الرشوة، والتلبية الكاملة من قبل الرؤساء للمتطلبات المعيشية والحاجات الضرورية للعمال والموظفين، وكذلك رقابة الرؤساء على عمل موظفيهم، وفي النهاية، التعامل الحاسم مع كلا طرفي الرشوة.

الكلمات المفتاحية : الرشوة - النظام الإداري - آثار الإرتشاء - سيرة الإمام علي - نهج البلاغة.

١. مقدمة

إن أحد أهم الأضرار التي قد تصيب النظام الإداري في الحكومات، هو انتشار الرشوة بين الموظفين. لقد كانت الرشوة دائماً محلاً للذم الشديد في القرآن والروايات وسير المعصومين (عليه السلام). إن مسألة الرشوة في الإسلام بلغت من الأهمية حداً صارت فيه معادلة للكفر بالله تعالى. يقول الإمام الصادق (عليه السلام): "وأما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم" (الحر العاملي، ١٤٠٩، ج ١٢، ح ٢، باب ٥؛ الكليني، ١٤٠٧، ج ٥، ص ١٢٦، ح ١؛ المجلسي، ١٤٠٤، ج ١٠٠، ص ٤٣، ٥٢ و ٥٣). ومن الواضح أن انتشار هذه الآفة في الدوائر والمؤسسات الحكومية سوف يقلص فعالية القوانين، بل في كثير من الموارد سوف يؤدي إلى نتائج عكسية؛ وذلك لأن الطبقة الغنية وأصحاب النفوذ في المجتمع والذين يمتلكون القدرة على دفع الرشوة، سوف يستغلون القوانين وفق مصالحهم الخاصة ويتهكون حقوق الآخرين ولاسيما شرائح المجتمع الضعيفة. لذا فإن معرفة هذا المرض الإداري، ومؤثراته، وأمثله والعوامل المؤثرة في إيجاده أو تقويته، سوف تمنع ظهور الفوضى الاجتماعية السياسية.

١-١ مشكلة البحث

إن من أهم الأسئلة التي يجيب عليها البحث الحالي، مع الالتفات إلى سيرة أئمة الهدى (عليه السلام) وبالأخص التعاليم العلوية في نهج البلاغة، هي عبارة عن: أولاً: ما هي أهم مؤشرات انتشار الرشوة في نظام ما؟ ثانياً: ما هي أهم العوامل المؤثرة في إيجاد هذا المرض الاقتصادي من وجهة نظر الإمام علي (عليه السلام)؟ ثالثاً: ما هي العواقب الاجتماعية السياسية لهذا المرض؟ وأخيراً: ما هو نهج الحكومة العلوية في منع ومكافحة ارتشاء الموظفين؟

٢-١ خلفية البحث

تناولت المؤلفات المعاصرة هذا الموضوع بشكل ضمني. ومن بينها "نظام حكومي واداري در اسلام" (النظام الحكومي والإداري في الإسلام) تأليف السيد باقر شريف القرشي (١٣٦٩ هـ.ش) و "كارگزاران شايسته در اسلام" (العمال اللائقون في الإسلام) بقلم الدكتور السيد مرتضى حسيني أصفهاني (١٣٨٤ هـ.ش) والتي طُبعت

باعتبار أنها رسالته في الدكتوراه. ويوجد أيضاً مقالات أخرى حول هذا الموضوع، مثل: "ماهية رشوه در فقه و حقوق موضوعه" (ماهية الرشوة في الفقه والقوانين الوضعية) كتابة السيد احسان زرخ. وفي هذه المؤلفات، اعتمد في الغالب على نقل الروايات والأقوال الدائمة للرشوة، وتم التدقيق على الجانب الفقهي والقانوني لهذه الآفة، ولكن في المقابل قد أهملت، النصوص الإسلامية الأصلية وبالأخص كتاب نهج البلاغة عند تحديد المؤشرات والعوامل والنتائج السيئة لآفة الرشوة.

٣-١ ضرورة وأهمية البحث

حتى الآن، لم تتم دراسة موضوع "معرفة أضرار الرشوة في النظام الإداري بالاعتماد على تعاليم نهج البلاغة" في بحث مستقل، لكي يتم تحديد العوامل المهددة التي قد تعرض المديرين والموظفين لهذا المرض، وكذلك تحديد العواقب الاجتماعية والسياسية التي قد تنشأ بسبب انتشار قبول الرشوة في جسد السلطة، وفق تعاليم الإمام علي (عليه السلام)، وكذلك معرفة طرق الوقاية منها. لذلك، فإن هذه المسائل توضح ضرورة الدراسة الرشوة وقبولها، ويمكن القول إن هدف هذه الدراسة هو معرفة المؤشرات والعوامل المؤثرة وأخيراً عواقب هذه الآفة الاقتصادية.

٢. المفاهيم

إن مفهوم الضرر في مجال القضايا السياسية والاجتماعية، هو ظهور العيب والنقص والخروج عن الوضع الطبيعي المعتاد، ومن ثم الانحدار باتجاه الفساد. حيث تم التعبير عن هذه الكلمة في التعاليم الإسلامية بكلمة: "آفة" والتي تعني كل ما يصيب شيئاً فيفسده (الفرايدي، بي تا، ج ٨، ص ٤١٠). إن معرفة الضرر في الحقيقة هي معرفة تلك المجموعة من العوامل المهمة والمؤثرة التي بوجودها أو استمرارها يمكن أن تتوقف أو تتباطأ، بصورة واضحة، عملية إجراء أي نظام (دوركيم، ١٣٧٣ هـ.ش، ص ٧٤).

أما الرشوة فهي ذلك الشيء الذي يعطيه شخص ما إلى الحاكم أو غير الحاكم، لكي يحكم الأخير لصالحه أو كما يريد (العسكري، بي تا، ١٦٦؛ فيومي، بي تا، ج ٢، ٢٢٨). وفي بعض قواميس اللغة ذكر أن الرشوة في الاصطلاح القرآني سُميت بالـ "سحت"، بمعنى الذنب الذي يسبب الخزي والعار لصاحبه، و (أَكْأَلُونِ لِلْسُحْتِ) (المائدة/٤٢)

جاءت بمعنى المبالغة في أكل الحرام. لذلك فإن الارتشاء سُمي بالـ "سحت" لأنه حرام (الراغب الأصفهاني، بي تا، ٤٠٠).

لقد نهى بشدة عن قبول الرشوة في التعاليم الإسلامية، وقد اعتبر ذلك واحداً من أقسام المال الحرام:

قال الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (بقره / ١٨٨)

وقد جاء أيضاً في سورة المائدة: ﴿سَمْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثُونَ لِلسُّحْتِ﴾ (المائدة / ٤٢). وقد قال المفسرون أن (أَكْثُونَ لِلسُّحْتِ) تعني المرتشون. وقد نقل عن حسن البصري أن بني إسرائيل كانوا هكذا: عندما كان يحتكم اثنان منهم إلى القاضي، كان يضع أحدهم رشوة في كفه، وعندما يحلّ الكم كان يستمع القاضي لقوله ويحكم لصالحه، ولذا أنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿سَمْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثُونَ لِلسُّحْتِ﴾ (الثعلبي النيسابوري، ١٤٢٢ق: ج ٤، ٦٧؛ الزمخشري، ١٤٠٧: ج ١، ص ٦٣٤-٦٣٥). وجاء أيضاً في الآية ٦٣ من سورة المائدة: (وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) والمقصود من هذه الآية، برأي المفسرين، هو الرشوة عند الحكم (الطباطبائي، ١٤٠٧: ج ٣، ص ٧١-٧٥).

وقد جاء في الرواية عن الرسول الأكرم (ﷺ): "لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَمَنْ بَيْنَهُمَا يَمْشِي" (ابن أبي جمهور، ١٤٠٥ق: ج ١، ٢٦٦).

بالإضافة إلى ذلك، لعن رسول الله (ﷺ) في بيان معبر رجلاً كان يطلب الرشوة لتلبية احتياجات الناس: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) ... وَرَجُلًا احْتَاجَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيُفَقَّهُهُمْ فَسَأَلَهُمُ الرِّشْوَةَ" (كليني، ١٤٠٧ق: ج ٥، ٥٥٩).

ويبدو أن كلام النبي الأكرم (ﷺ) قابل للتطبيق على موظفي الحكومة وعمالها؛ وذلك لأنهم يتقاضون راتباً مقابل عملهم، كما أنهم في موقع يجعل الناس يحتاجون فيه إلى تخصصهم، لذلك لا يحق لهم أن يطلبوا المال من الناس، بشكل مباشر، لقاء ما يقدمونه من خدمات.

وقد روي عن الإمام علي (عليه السلام) رواية تتحدث عن قبح الرشوة:

"أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَنْ حَوَائِجِهِ وَإِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا وَإِنْ أَخَذَ رِشْوَةً فَهُوَ مُشْرِكٌ" (ابن بابويه، ١٤٠٦ق، ٢٦١). إضافة إلى ذلك، فقد اعتبر قبول الرشوة في روايات المعصومين (عليه السلام) وبالأخص في تعاليم الإمام علي (عليه السلام)، كفراً محضاً^٢. (الحر العاملي، ١٤٠٩ق، ج ٢٧، ٢٢٢). وبناءً على هذه الروايات، استنتج الفقهاء حرمة الرشوة على القاضي والحاكم، وبشكل عام، على كل عمال وموظفي الحكومة الإسلامية. (ابن ادريس الحلبي، ١٤١٠ق، ج ٢، ١٦٦؛ الطوسي، ١٣٨٧ق، ج ٨، ١٥١).

إن قبح الرشوة، بالإضافة إلى كونها إحدى الذنوب الكبيرة، قد تسبب في العمل بها ضمن الأنظمة الإدارية تحت عناوين أخرى مخادعة وجذابة، حتى صار الراشي والمرتشي يتداولان تسميات لها من قبيل: هدية وتقدير وحق ومكافأة. ولذا جاء في "نهج البلاغة" ذكر قصة هدية "الأشعث بن قيس": "لقد لجأ الأشعث إلى الرشوة في محكمة الإمام علي (عليه السلام) العادلة، لكي يفوز على طرف الدعوى الآخر، ففي إحدى الليالي جاء بطبق مليء بالحلوى اللذيذة إلى دار الإمام علي (عليه السلام) وأطلق على الطبق عنوان الهدية، فأثار بذلك الإمام علي (عليه السلام) حتى قال له: "هبلتك البهول أعن دين الله أتيتني لتخدعني؟ ... والله لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصي الله في نملة أسلبها جلب شعيرة ما فعلته، وإن دنياكم عندي لأهون من ورقة في فم جرادة تقضمها، ما لعلني ولنعيم يفنى ولذة لا تبقى" (نهج البلاغة، الخطبة ٢٢٤).

٣. مؤشرات الارتشاء

إن واحداً من مؤشرات تفشي قبول الرشوة في الدوائر والمؤسسات الحكومية، هي انتشار الظلم نتيجة تضرر موظفي الحكومة الذين يتواصلون بشكل مباشر مع الناس، وهذا التواصل بدوره يثير سخط الناس واعتراضهم. ولكن العلامة الأهم لهذه الآفة في النظام الإداري، هي عدم تنفيذ مطالب الناس في الدوائر بالشكل اللائق، بحيث أن طلباتهم لا تتم تلبيةها فيما لو لم يدفعوا أجوراً إضافية بشكل مباشر لقاء الخدمات الحكومية. والشاهد على هذا التحليل هو تفسير الآية ٤٢ من سورة المائدة والتي تشير إلى العمل الذي كان يقوم به قضاة بني إسرائيل، إذ كانوا يتلقون بعض المبالغ مقابل

إصدار أحكام تتوافق مع مصالح أحد طرفي الدعوة. (الثعلبي النيسابوري، ١٤٢٢ق، ج٤، ٦٧؛ الزمخشري، ١٤٠٧ق، ج١، ٦٣٤-٦٣٥).

٤. العوامل المؤثرة على قبول الرشوة

يمكن دراسة العوامل المؤثرة على ارتشاء موظفي الحكومة من الجانبين الداخلي والخارجي. أما الداخلي فيرجع إلى ضعف الإيمان، والتعلق بالدنيا، والطمع. وأما الخارجي فيرجع إلى خداع وتزوير الراشيين، وعدم تلبية الرؤساء والمسؤولين التنفيذيين لمتطلبات المرؤوسين بالشكل اللائق، وعدم الرقابة الدقيقة على عملهم.

٤-١. العوامل الداخلية:

اعتبر قبول الرشوة في روايات المعصومين (عليه السلام) شركاً وكفراً محضاً. وإن النقطة المقابلة للشرك والكفر هي الإيمان، فأهم نتائج ضعف الإيمان هي الشرك والكفر بالله تعالى. بحيث جاء في رواية عن مولى المتقين (عليه السلام): "آفة الإيمان الشرك" ٣ (الليثي الواسطي، ١٣٧٦ش، ١٨١؛ الآمدي، ١٣٦٦ش، ٨٩).

ينقل الأصمغ بن نباتة عن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال: "أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ عَنْ حَوَائِجِهِ وَإِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا وَإِنْ أَخَذَ الرِّشْوَةَ فَهُوَ مُشْرِكٌ" (الحر العاملي، ١٤٠٩: ج١٧، ص ٩٤).

إذا ضعف الإيمان هو إحدى العوامل المؤثرة على قبول الرشوة، والذي اعتبر في الروايات كفراً محضاً. ومن هذا الوجه، فإن الشخص الذي يتمتع بقدر عالٍ من الإيمان، يزداد توكله على الله وعلى عنايته ورحمته بقدر إيمانه. ويستتبع ذلك شعوره بالسكينة والاطمئنان، إذ أنه يعلم أن الصعوبات ومشاكل الحياة تجري بعين الله لتصل به إلى الكمال الدنيوي والجزء الأخرى، كما يعلم أن مشاكله سوف تحل متى ما حان الوقت المناسب. إن مثل هذا الفرد لن يرى حاجة في نفسه لكي يتلوّث بذنوب الرشوة. وكذلك كلما ازدادت قوة الإيمان والتقوى في الإنسان تمتع أكثر بقوة القناعة والرضا وخلّص نفسه من الحرص والطمع والرشوة.

وأحد العوامل الداخلية الأخرى المؤثرة في الارتشاء، هو التعلق بالدنيا. فأصل الارتشاء يعود إلى استعداد شخص ما لأن يتجاهل الحقوق ويظلم ويتعدى على أصحاب الحق مقابل مبلغ من المال، وهذا بالفعل هو التعلق بالدنيا واتباع هوى النفس.

كما أن في ذيل الخطبة ٢١٥ من نهج البلاغة، التي تحدّثت عن تقديم الأشعث بن قيس رشوة للإمام علي (عليه السلام) وجواب الإمام (عليه السلام) القاطع مقابل هذا العمل المحرم، جاء في بعض الشروح أن أصل الظلم والتعدي على حقوق الآخرين، كما كل الذنوب، هو التعلق بالدنيا، وقد استند في ذلك على رواية النبي الأكرم (عليه السلام) التي جاء فيها: "حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ" (الهاشمي الخوئي، ج ١٤، ٢٩٦ و ٢٩٧).

أما العامل الداخلي الثالث للارتشاء، هو طمع الموظفين الحكوميين. حيث أن الإمام علي (عليه السلام) وضح في كتابه إلى مالك الأشتر أن إحدى خصائص القضاة السلبية هي عدم استحواذ الطمع عليهم. في الواقع، إذا لم يطمع الفرد بالآخرين، لن يجد في نفسه حاجة لأخذ الرشوة منهم (نهج البلاغة، الرسالة ٥٣) ٤.

والملفت للنظر أنه في تعريف الرشوة، عرّف الطمع في كثير من المواضع على أنه العامل الأصلي لها: "إن الرشوة هي إعطاء المال إلى المسؤول الرسمي أو غير الرسمي، أو الحكومي أو غير الحكومي، بهدف القيام بعمل إداري أو قضائي، حتى لو كان ذلك العمل لا يرتبط بالمرتشي، سواء أكان قبضه للمال بشكل مباشر أو بواسطة شخص آخر، ولا فرق سواء أكان المرتشي يستطيع القيام بذلك العمل أم لا" (الجعفري اللنكرودي، ١٣٨٠، ص ٣٣٥).

٢-٤. العوامل الخارجية:

إن أهم العوامل الخارجية لارتشاء موظفي الحكومة، هي خدعة وتزوير الراشي لكي يحرف الموظفين عن إطار عملهم الصحيح. فلقد كان هدف الإمام علي (عليه السلام)، عندما سأل الأشعث عن سبب إحضاره للحلوى في تلك الليلة، هو إذاعة خداع الأشعث بتقديم الرشوة على أنها هدية. حيث قال: "أعن دين الله أتيتني لتخدعني؟ ... (نفس المصدر، خطبة ٢١٥، ٧١٤).

كما أن عدم تلبية الرؤساء والمسؤولين لمتطلبات الرؤوسين، هي إحدى العوامل المؤثرة على الارتشاء، فقد قال الإمام علي (عليه السلام) في كتابه إلى مالك الأشتر أن يقوم بتلبية متطلبات العمال المعيشية لكي يمنعهم من الخيانة ويرفع عنهم الحاجة إلى قبول الرشوة: "ثُمَّ أَسْبَغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ وَغِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ (من أموال المسلمين) ... (نفس المصدر، الرسالة ٥٣)

ويؤكد (عليه السلام) أيضاً في مقطع آخر من ذات الرسالة على تلبية احتياجات القضاة: وَأَفْسَحَ لَهُ فِي الْبَدَلِ مَا يُزِيلُ عَنْهُ وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ" (نفس المصدر).
إن عدم الرقابة الدقيقة على عمل موظفي الحكومة، هو عامل آخر من عوامل الارتشاء، فقد اعتبر الإمام علي (عليه السلام) الرقابة الخفية على سلوك وعمل الموظفين، عامل مهم في تقوية الأمانة ورعاية الأصول الأخلاقية من قبل الموظفين تجاه الناس^٥. (نفس المصدر)

٥. نتائج الارتشاء

إن الرشوة تؤخذ ليتجاوز عن حق أو لإحياء باطل، ولها نتائج متعددة:

١-٥. الظلم والاعتداء على حقوق الآخرين

يقول الإمام علي (عليه السلام) في النهج البلاغة ليشير إلى مواصفات القائد الإسلامي: "وَلَا الْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ فَيَذْهَبَ بِالْحُقُوقِ وَيَقِفَ بِهَا دُونَ الْمَقَاطِعِ وَلَا الْمَعْطَلُ لِلْسُنَّةِ فَيُهْلِكَ الْأُمَّةَ" (نفس المصدر، الخطبة ١٣١)

عندما تقدم الأشعث بن قيس بملواه في تلك الليلة ليغير رأي الإمام (عليه السلام) فيما قضيته، امتنع الإمام (عليه السلام) عنها وسمى ذلك العمل رشوة، وقال: "وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيَ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلاَكِهَا عَلَى أَنْ أُعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلَبَهَا جَلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ..." (نفس المصدر، الخطبة ٢١٥).

وقد جاء في بعض شروح نهج البلاغة حول هذه الخطبة، أن تعبير الإمام (عليه السلام) دليل على كمال عدالته وأنه بريء من الظلم والاعتداء على حقوق الآخرين (الهاشمي الخوئي، ١٤٠٠ق، ج ١٤، ص ٢٩٦).

إذاً فإن أهم نتائج الارتشاء، هي إضاعة حقوق الناس، والظلم والاعتداء عليهم، وانتشار الظلم في السلطة والتي يستتبعه استياء الناس.

٢-٥. ذهاب البركة من المال

واحدة أخرى من نتائج قبول الرشوة هي ذهاب بركة المال. قال الإمام الكاظم عليه السلام: "إن الحرام لا ينمي وإن نما لا يبارك له فيه وما أنفقه لم يؤجر عليه وما خلفه كان زاده إلى النار" (الكليني، ١٤٠٧: ج ٥، ص ١٢٥).

٦. آليات منع الارتشاء ومكافحته

بالالتفات إلى مسلك حكومة مولى المتقين (عليه السلام) على أساس نهج البلاغة، نجد عدة آليات لمنع الارتشاء ومن ثم التصدي له:

٦-١. التثقيف

إن أهم وأول إجراء للإمام لمنع أي شكل من أشكال الظلم والفساد، كان تثقيف وتعريف الناس بوظائف الولاية والحكام، وكذلك بنتائج الظلم والجور. فقد قال عليه السلام في إحدى وصاياه: "وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْوَالِي عَلَى الْفُرُوجِ وَالْدِّمَاءِ وَالْمَغَانِمِ وَالْأَحْكَامِ وَإِمَامَةَ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ فَتَكُونَ فِي أَمْوَالِهِمْ نَهْمَتُهُ وَلَا الْجَاهِلُ فَيُضِلُّهُمْ بِجَهْلِهِ وَلَا الْجَافِي فَيَقْطَعُهُمْ بِجَفَائِهِ وَلَا الْحَائِفُ لِلدُّوْلِ فَيَتَّخِذُ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ وَلَا الْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ فَيَذْهَبَ بِالْحَقُوقِ وَيَقِفَ بِهَا دُونَ الْمَقَاطِعِ وَلَا الْمَعْطَلُ لِلْسِّنَةِ فَيُهْلِكَ الْأُمَّةَ" (نهج البلاغة، الخطبة ١٣١). وقد قال أيضاً: "لَا يُقِيمُ أَمْرَ اللَّهِ إِلَّا مَنْ لَا يُصَانَعُ وَلَا يُضَارَعُ وَلَا يَتَّبِعُ الْمَطَامِعَ" (نفس المصدر، الحكمة ١١٠).

وإن أهم إجراء قام به الإمام علي (عليه السلام) في تصديبه للارتشاء، هو أيضاً تثقيف الناس وتعريفهم بأضراره ونتائجه. يتفضل الإمام فيقول: "أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ مَنَعُوا النَّاسَ الْحَقَّ فَاشْتَرَوْهُ وَأَخَذُوهُمْ بِالْبَاطِلِ فَاقْتَدَوْهُ". (نفس المصدر، الرسالة ٧٩).

إن الإمام في هذا المقطع من رسالة نهج البلاغة، قد حذر أهل زمانه وما بعدهم، من السعي الحثيث لمتاع الدنيا المادي من أي طريق كان، ومن جملة الطرق أخذ أو إعطاء الرشوة. وذلك بتبيينه لأهم أضرارها ونتائجها، والتي هي هلاك الأمم السابقة إثر سعيهم إلى متاع الدنيا الزهيد عن طريقها.

إن تأكيد الإمام في زمان خلافته على الاستفادة من القضاة الأكفاء والرقابة على عملهم والإشراف عليه وتبيينه لنقاط ضعفهم والاهتمام بتأمين رفاهيتهم ومعيشتهم و... الخ، ما هو إلا ليقول ألا يضحى القضاة بالحقيقة فداءً لمصالحهم، وألا يتأثروا بالرشوة أو التطميع أو التهديد أثناء حكمهم.

ومن هذا الوجه، في كتابه إلى مالك الأشتر يقول الإمام (عليه السلام): "ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته في نفسك ممن لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه الخصوم ... و

لَا تُشْرِفُ نَفْسَهُ عَلَي طَمَعٍ ... وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّصَاحِ الْحُكْمِ مِمَّنْ لَا يَزِدُّهُ إِطْرَاءٌ وَلَا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ"

٢-٦. تلبية المسؤولين الكاملة لمتطلبات العمال المعيشية واحتياجاتهم الضرورية

يجب على الرؤساء والمسؤولين أن يتبعوا السبل المناسبة لتلبية الاحتياجات المالية لموظفيهم ومرؤوسيهـم حتى لا يحتاج أولئك للخيانة والرشوة، كما كان يؤكد الإمام علي (عليه السلام) على ضرورة دفع الرواتب لموظفي الحكومة. (ابن حيون، ١٣٨٥ق، ج ٢، ٥٣٨.٦)

في كتاب الإمام علي (عليه السلام) الذي أرسله إلى مالك الأشر، اعتبر الإمام أيضاً أن دفع الرواتب الكافية وتلبية احتياجات الموظفين المالية بالكامل، عامل مهم للحيلولة دون وقوع الانحراف الاقتصادي، وقد طلب منه أن تلبى احتياجات المرؤوسين برحمة وتواضع وبإصرار، كما يلبي كل من الأب والأم احتياجات أبنائهما: "ثُمَّ تَفْقَدُ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ وَلَا تَحْقِرَنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ وَحَسَنِ الظَّنِّ بِكَ" (نهج البلاغة، نامه ٥٣)

٢-٣. تأكيد الرؤساء والمديرين المستمر على تجنب الارتشاء

يجب على الرؤساء والمديرين التنفيذيين أن يكونوا هم أنفسهم النموذج الأمثل لمرؤوسيهـم في منع ومكافحة الارتشاء عن طريق كل من القول والفعل، وذلك لأن الإمام علي (عليه السلام) كان يؤكد في فترة حكومته على محاربة الرشوة قولاً وعملاً. فقد أكد (عليه السلام) في العديد من المواضع على لزوم تجنب الرشوة. وكثيراً ما حذر العمال من نتائج الوخيمة. ومن جملة ما ورد من قوله: "إِيَّاكُمْ وَالرُّشُوةَ فَإِنَّهَا مَحْضُ الْكُفْرِ وَلَا يَشْمُ صَاحِبُ الرُّشُوةِ رِيحَ الْجَنَّةِ" (الشعيري، بي تا، ١٥٦).

واجه الإمام علي (عليه السلام) الرشوة أيضاً بالعمل، حتى أنه في بعض المواضع التي كانت تظهر فيها الرشوة بشكل خفي، كان عليه السلام يفضح الراشي ويتعامل معه بشكل حاسم، كما جرى مع الأشعث، فقد رفع ستار الهدية عن تلك الحلوى، ووبخ صاحبها (نهج البلاغة، الخطبة ٢١٥).

إذا فعلى الحاكم والضابط والقاضي وكل المديرين أن يكونوا مثلاً لمرؤوسيهـم في مواجهة هذا المرض الاقتصادي الوخيم قولاً وعملاً.

٦-٤. رقابة الرؤساء على عمل الموظفين.

من الآليات الأخرى في مواجهة الرشوة، هي الرقابة الدقيقة على عمل موظفي الحكومة، كما يقول الإمام علي (عليه السلام) في كتابه إلى مالك الأشتر: "ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ وَأَبْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لَأُمُورِهِمْ حَدُودٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَالرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ" (نفس المصدر، الرسالة ٥٣).

٦-٥. التعامل مع طرفي الرشوة

إن واحدة من أكبر الأهداف التي قبل بموجبها الإمام علي (عليه السلام) تسلم السلطة، كانت مواجهة الظلم والفساد وإحقاق حقوق الناس وأن يحكم الإسلام الأصيل المجتمع الإسلامي. وفي هذا الأمر، لم يكن الإمام ليتنازل أبداً لأي أحد: "ذِمَّتِي بِمَا أَقُولُ رَهِينَةً وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ إِنَّ مَنْ صَرَحَتْ لَهُ الْعِبَرُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْمَثَلَاتِ حَجَزَتْهُ التَّقْوَى عَنْ تَقَحُّمِ الشُّبُهَاتِ" (نفس المصدر، الخطبة ١٦)

بعدما أتم الإمام أداء المراحل المختلفة للوقاية من الارتشاء والتي من ضمنها تثقيف المجتمع وتلبية الاحتياجات المعيشية للمرووسين والرقابة على عملهم، أكد على الرؤساء والمديرين التنفيذيين أن يعاقبوا العامل المخطئ وأن يعزلوه من منصبه، على أن يكون تعاملهم هذا حاسماً. وذلك من أجل منع انتشار الرشوة في حال تسربها إلى الموظفين^٧ (نفس المصدر، الرسالة ٥٣).

٧. الاستنتاج

من أهم مؤشرات ظهور الارتشاء في النظام الحكومي، هو انتشار الظلم نتيجة للأضرار التي تلحق بالموظفين الحكوميين.

إن العوامل الداخلية لارتشاء موظفي الحكومة من وجهة نظر الإمام علي (عليه السلام) هي عبارة عن: ضعف الإيمان والذي اعتبر العامل الأول من تلك العوامل المؤثرة في انتشار الرشوة. والعامل الثاني هو التعلق بالدنيا واتباع هوى النفس الذي يستتبعه تجاهل أكل

حقوق الناس وظلمهم والاعتداء عليهم. أما العامل الثالث فهو الطمع، فلو أن أحدهم لا ينظر بعين الطمع إلى الآخرين لما قبل منهم الرشوة. والعوامل الخارجية لارتشاء موظفي الحكومة، عبارة عن: خدعة وتزوير الراشيين، وعدم تلبية الرؤساء ومسؤولي النظام لمتطلبات المرؤوسين، وعدم القيام بالرقابة الدقيقة على عملهم.

ومن أهم نتائج الارتشاء هي إضاعة حقوق الناس، وظلمهم والتعدي عليهم وانتشار الظلم في السلطة، وذهاب البركة من المال.

أما آليات الوقاية من انتشار الرشوة ومكافحتها فتكمن، وفق تعليمات نهج البلاغة، فيما يلي :

- ١- تثقيف المجتمع.
- ٢- تلبية المسؤولين الكاملة لمتطلبات العمال والموظفين الضرورية والمعيشية.
- ٣- تأكيد الرؤساء والمديرين المستمر على تجنب قبول الرشوة.
- ٤- رقابة المسؤولين على عمل الموظفين والعمال.
- ٥- التعامل الحاسم مع الراشي والمرشي.

هوامش البحث

- ١١أما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم؛
- ١٢إياكم و الرشوة فإنها محض الكفر ولا يشم صاحب الرشوة ربح الجنة؛
- ٣بالإضافة لذلك، اعتبرت الروايات أيضاً أن النقطة المقابلة للكفر هي الإيمان: " الكفر يمحاه الإيمان" (الليثي الواسطي، ١٣٧٦ش، ص٣١).
- ٤ولّا تشرف نفسه على طمع.
- ٥فإن تعاهدك في السر لأموهم حدوة لهم على استعمال الأمانة و الرفق بالرعية.
- ٦ لا بد من إمارة و رزق للأمر و لا بد من عريف و رزق للعريف و لا بد من حاسب و رزق للحاسب و لا بد من قاض و رزق للقاضي و كره أن يكون رزق القاضي على الناس الذين يقضي لهم و لكن من بيت المال

٧ وَتَحَفَّظُ مِنَ الْأَعْوَانِ فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عِيُونِكَ اِكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ وَوَسَّمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهْمَةِ.

قائمة المصادر والمراجع

- إن خير ما نبتيء به القرآن الكريم.
- نهج البلاغة. (١٣٧٩). ترجمة وشرح علي نقي فيض الإسلام. طهران: دار فقيه.
 - ابن أبي جمهور، محمد بن زين الدين. (١٤٠٥ق). عوالي اللثالي العزيزية في الأحاديث الدينية. قم: دار السيد الشهدا.
 - ابن ادریس الحلبي، محمد بن منصور. (١٤١٠ق). السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي. قم: دار الشريف الرضي.
 - ابن حيون، نعمان بن محمد. (١٣٨٥ق). دعائم الإسلام. قم: مؤسسة آل البيت.
 - الآمدي، عبد الواحد بن محمد. (١٣٦٦ش). تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم. قم: مكتب الإعلام الإسلامي.
 - الثعلبي النيسابوري، أحمد بن إبراهيم. (١٤٢٢ق). الكشف والبيان عن تفسير القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
 - جعفري لنكرودي، محمد جعفر. (١٣٨٠ش). ترمينولوجي حقوق (مصطلحات القانون). طهران: كنز دانش (كنز المعرفة).
 - الحر العاملي، محمد بن حسن. (١٤٠٩ق). وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة. قم: مؤسسة آل البيت.
 - الحميري، نشوان بن سعيد. (بي تا). شمس العلوم ودوا كلام العرب من الكلوم. دمشق: دار الفكر.
 - دوركايم، اميل. (١٣٧٣ش). قواعد وروش جامعه شناسی قواعد المنهج في علم الاجتماع). ترجمة علي محمد كردان. طهران: نشر جامعة طهران.

- راغب الأصفهاني، حسين بن محمد (بي تا). مفردات ألفاظ القرآن. بيروت: دار القلم.
- الزمخشري، محمود. (١٤٠٧ق). الكشف عن حقائق غوامض التنزيل. بيروت: دار الكتاب العربي.
- الشعيري، محمد بن محمد. (بي تا). جامع الأخبار. النجف: مطبعة الحيدرية.
- الطباطبائي، محمد حسين. (١٣٩٠ق). الميزان في تفسير القرآن. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- الطريحي، فخر الدين بن محمد. (١٣٧٥ش). مجمع البحرين. طهران: مرتوي.
- الطوسي، محمد بن الحسن. (١٣٨٧ق). المبسوط في فقه الإمامية. طهران: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية.
- العسكري، حسن بن عبد الله. (بي تا). الفروق في اللغة. بيروت: دار الآفاق الجديدة.
- العياشي، محمد بن مسعود. (١٣٨٠ق). تفسير العياشي. طهران: المطبعة العلمية.
- الفراهيدي، خليل بن أحمد. (بي تا). كتاب العين. قم: نشر هجرت.
- الفيومي، أحمد بن محمد. (بي تا). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. قم: مؤسسة دار الهجرة.
- القمي، علي بن إبراهيم. (١٣٦٧ش). تفسير القمي. قم: دار الكتاب.
- الكليني، محمد بن يعقوب. (١٤٠٧ق). الكافي. طهران: دار الكتب الإسلامية.
- الليثي الواسطي، علي بن محمد. (١٣٧٦ش). عيون الحكم والمواعظ. قم: دار الحديث.
- منسوب إلى علي بن موسى. (١٤٠٦ق). الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا. مشهد: مؤسسة آل البيت.
- المجلسي، محمد باقر. (١٤٠٤ق). بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار. بيروت: مؤسسة الوفاء.
- _____، (١٤٠٤ق). مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول. طهران: دار الكتب الإسلامية.

- الهاشمي الخوئي، ميرزا حبيب الله. (١٤٠٠ق) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة. طهران: المكتبة الإسلامية